

وزارة الشؤون الاجتماعية

الإدارة المركزية للجمعيات والاتحادات

قرار قيد

رئيس الإدارة المركزية للجمعيات والاتحادات

بعد الاطلاع على القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٤ بشأن الجمعيات والمؤسسات الخاصة ولائحته التنفيذية وتعديلاته ؛

قرر :

شهر لائحة النظام الأساسي للجمعية المصرية للتنمية التكنولوجية والبشرية والكائن مقرها ١٨ (أ) عمارات العبور - مدينة نصر - الدور (١٧) شقة (٦) - شارع صلاح سالم - القاهرة .

طبقاً لأحكام القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٤ تحت رقم (٤٥٣) بتاريخ ٢١/٦/٢٠٠٠
تحريراً في ٢١/٦/٢٠٠٠

رئيس الإدارة المركزية

للجمعيات والاتحادات

(إمضاء)

ملخص القيد

ميدان عملها : ١ - الخدمات الثقافية والعلمية والدينية .

٢ - الخدمات البيئية .

٣ - الخدمات الاقتصادية .

تشكيل مجلس الإدارة : تسعة أعضاء .

حل الجمعية وأيلولة أموالها : طبقاً لأحكام المادة الخامسة من القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٤

السنة المالية : من بداية يناير إلى نهاية ديسمبر من كل عام .